



قرارات المجموعة الأولى
مجلس إدارة جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك
الصادرة بالجلسة الخامسة للعام المالي ٢٠١٩/٢٠١٨ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٥/٧

| م | الموضوع | القرار |
|-------|--|---|
| - | التصديق على محضر الجلسة الرابعة للعام المالي ٢٠١٩/٢٠١٨ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٣/٢٦. | تم التصديق. |
| - | متابعة قرارات مجلس إدارة جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك الصادرة بجلسته الرابعة للعام المالي ٢٠١٩/٢٠١٨ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٣/٢٦. | تمت الإحاطة بما تم بشأن قرارات مجلس إدارة جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك الصادرة بجلسته الرابعة للعام المالي ٢٠١٩/٢٠١٨ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٣/٢٦، على أن يتم تعديل الكتابين الدوريين رقمي (٢)، و(٣) لسنة ٢٠١٩ الأول بشأن محاسبة المزارع السمكية التي يتم تغذيتها على الجهدين العالي والمتوسط بتعريف الري على الجهد المتوسط، والثاني بشأن محاسبة مشروعات التنمية الزراعية التي تحملت استثمارات إنشاء شبكات الجهد الفائق والعالي والمتوسط وذلك عن استهلاكاتها من الطاقة الكهربائية. |
| (١/١) | مذكرة بشأن مقترح تعديل الاشتراطات العامة للتراخيص والتصاريح وإجراءات إصدارها في ضوء أحكام قانون الكهرباء (٨٧) لسنة ٢٠١٥. | في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس: - تعرض في جلسة مستقلة ومنفصلة لإتاحة الفرصة لأعضاء مجلس الإدارة لدراسة وإبداء الرأي. |
| (١/٢) | مذكرة بشأن توصية لجنة فض المنازعات في النزاع القائم بين كل من شركة فرست لإنتاج وتوزيع الكهرباء وشركة القناة لتوزيع الكهرباء. | في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس: - اعتماد قرار لجنة فض المنازعات في النزاع القائم بين كل من شركة فرست لإنتاج وتوزيع الكهرباء وشركة القناة لتوزيع الكهرباء على النحو التالي: "أولاً: عدم أحقية شركة القناة لتوزيع الكهرباء (الشركة المشكو في حقها) في تحرير مخالفات شروط تعاقد للشركة مالكة المشروعات محل النزاع تأسيساً على أن شركة فرست لإنتاج وتوزيع الطاقة (الشركة الشاكية) حاصلة على ترخيص من الجهاز بتوزيع وبيع الطاقة الكهربائية في المشروعات محل النزاع قبل تاريخ تحرير تلك المخالفات. ثانياً: أحقية المشروعات محل النزاع في استرداد قيمة المخالفات التي تم سدادها لشركة القناة لتوزيع الكهرباء، أو تسويتها من قيمة استهلاكاتهم من الطاقة الكهربائية الموردة من شركة القناة لتوزيع |



| م | الموضوع | القرار |
|-------|---|--|
| | | الكهرباء. ثالثاً: توصي اللجنة بنقل التعاقد ليكون بين شركة فرست لإنتاج وتوزيع الطاقة وشركة القناة لتوزيع الكهرباء بحسبان أن الشركة الأولى هي الحاصلة على ترخيص بتوزيع وبيع الكهرباء بالمشروعات محل النزاع، وأن يتم تعميم ذلك على كافة شركات توزيع الكهرباء." |
| (١/٣) | مذكرة بشأن قرار لجنة فض المنازعات للفصل في النزاع القائم بين كل من بعض مالكي الوحدات بقرية النزهة بيتش وشركة النزهة بيتش للسياحة. | في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس: - اعتماد قرار لجنة فض المنازعات للفصل في النزاع القائم بين كل من بعض مالكي الوحدات بقرية النزهة بيتش وشركة النزهة بيتش للسياحة على النحو التالي: "أولاً: إبلاغ النيابة العامة عن المخالفة المنسوبة لشركة النزهة بيتش للسياحة (الشركة المشكو في حقها) لقيامها بتوزيع وبيع الطاقة الكهربائية داخل قرية النزهة بيتش دون الحصول على ترخيص بذلك من الجهاز وفقاً لأحكام المادتين ١٣، ٦٩ من قانون الكهرباء رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه. ثانياً: إلزام شركة القناة لتوزيع الكهرباء بالتعاقد مباشرة مع ملاك الوحدات السكنية والتجارية داخل القرية محل النزاع لبيع الطاقة الكهربائية لهم وفقاً للأسباب المبينة بهذا القرار. ثالثاً: إلزام شركة النزهة بيتش للسياحة بتسليم الشبكة الداخلية للقرية محل النزاع بما فيها العدادات إلى شركة القناة لتوزيع الكهرباء بصفة فورية لتتولى إدارة وتشغيل وصيانة الشبكة ومحاسبة ملاك الوحدات عن استهلاكهم من الطاقة بالأسعار المقررة." |
| (١/٤) | مذكرة بشأن قرار لجنة فض المنازعات للفصل في النزاع القائم بين كل من بعض ملاك مزارع الريف الأوروبي والشركات المالكة للريف الأوروبي. | في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس: - اعتماد قرار لجنة فض المنازعات للفصل في النزاع القائم بين كل من بعض ملاك مزارع الريف الأوروبي والشركات المالكة للريف الأوروبي على النحو التالي: "أولاً: إبلاغ النيابة العامة لإعمال شئونها في تطبيق أحكام المادة (٦٩) من قانون الكهرباء رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥ وذلك لثبوت ارتكاب إدارة الريف |



| م | الموضوع | القرار |
|-------|---|--|
| | | <p>الأوروبي لجريمة إعادة توزيع وبيع الطاقة الكهربائية داخل مشروع الريف الأوروبي.</p> <p>ثانياً: أن تقوم شركة جنوب القاهرة لتوزيع الكهرباء باستلام الشبكة الداخلية للريف الأوروبي لتشغيلها وإدارتها، وأن تكون مسنولة عن صيانتها.</p> <p>ثالثاً: أن تضمن شركة جنوب القاهرة لتوزيع الكهرباء استمرار إمداد ملاك الوحدات السكنية بالريف الأوروبي بالكهرباء وذلك بنظام الممارسة لحين تقنين أوضاعهم أو حصول إدارة الريف الأوروبي على ترخيص يسمح لها بتوزيع وبيع الطاقة الكهربائية".</p> |
| (١/٥) | مذكرة بشأن منهجيات دراسة القواعد المقترحة من الجهات العاملة في قطاع الكهرباء المصري. | <p>في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس:</p> <p>– يقوم الجهاز بوضع تلك القواعد، وتكليف الدكتور مهندس/ الرئيس التنفيذي للجهاز بإصدار قرار بذلك.</p> |
| (١/٦) | مذكرة بشأن حساب التعريفية النهائية للعام المالي ٢٠١٧/٢٠١٨. | <p>في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس:</p> <p>– تؤجل للعرض في جلسة قادمة.</p> |
| (١/٧) | مذكرة بشأن اطر تسعير الطاقة الكهربائية المنتجة بنظامي التوليد المشترك وصافي القياس. | <p>في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس:</p> <p>– تؤجل للعرض في جلسة قادمة.</p> |
| (١/٨) | مذكرة بشأن مقترح رفع حدود القدرة التعاقدية على الجهد المتوسط مع شركات توزيع الكهرباء المختصة إلى ٣٠ م.و بدلاً من ٢٠ م.و. | <p>في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس:</p> <p>– تؤجل للعرض في جلسة قادمة.</p> |
| (١/٩) | مذكرة بشأن مساواة العاملين ببعض المزايا التي يحصل عليها العاملين بقطاع الكهرباء. | <p>في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس:</p> <p>– تؤجل للعرض في جلسة قادمة.</p> |
| - | <p>ما يستجد من أعمال:</p> <p>مذكرة بشأن تكليف الأستاذ/ حاتم السيد محمد سلامة رئيس الإدارة المركزية للتوعية وحماية المستهلك أمين سر مجلس إدارة الجهاز.</p> | <p>في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس:</p> <p>– الموافقة على تكليف الأستاذ/ حاتم السيد محمد سلامة رئيس الإدارة المركزية للتوعية وحماية المستهلك بمهام أمين سر مجلس إدارة الجهاز.</p> |
| - | <p>ما يستجد من أعمال:</p> | <p>في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر</p> |



| م | الموضوع | القرار |
|---|--|--|
| | مذكرة بشأن شراء أرض لبناء مقر للجهاز بالعاصمة الإدارية. | المجلس: - يتم إعداد مذكرة للعرض على مجلس الوزراء في هذا الشأن. |
| - | ما يستجد من أعمال: مذكرة بشأن اعتماد الموازنة المالية للجهاز عن العام المالي ٢٠٢٠/٢٠١٩. | في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس: - إقرار ما تم بشأن الموازنة المالية للجهاز عن العام المالي ٢٠٢٠/٢٠١٩. |

الرئيس التنفيذي

الدكتور مهندس / محمد عبد العزيز حسن عبد الرحمن

عبد العزيز حسن عبد الرحمن
المستشار القانوني

يعتمد
وزير الكهرباء والطاقة المتجددة
ورئيس مجلس إدارة الجهاز
دكتور / محمد شاكر المرقبي

٢٠١٩ / ٥ / ٢١

أمين سر مجلس الإدارة

السيد / حاتم السيد محمد سلامة